

قرار لمجلس المنافسة عدد 150/ق/2024 صادر في 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) المتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 116/ع.ت.إ. 2024 بتاريخ 9 ربيع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS» ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة رقم 2024/135 بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) القاضي بتعيين السيدة سناء الحجوي مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح ربيع الأول 1446 (5 سبتمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 30 من ربيع الأول 1446 (4 أكتوبر 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 5 ربيع الآخر 1446 (9 أكتوبر 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبداللاه قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 3 أغسطس 2024، ينص على تولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع

أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «RAGT Semences SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست بموجب القانون الفرنسي الكائن مقرها الاجتماعي ب Bourran - rue Emile Singla - RODEZ (12000) وهي مسجلة في السجل التجاري ل Rodez تحت رقم 756431.899. وتنشط «RAGT Semences SAS» في انتقاء، إنتاج وتسويق بذور الأنواع الرئيسية المستعملة في الزراعات الكبرى وتربية الماشية. وتخضع هذه الشركة للمراقبة المشتركة من قبل شركة «RAGT SA» وشركة «Union InVivo SCA» ؛

ويجدر بالذكر أن مجموعة «RAGT SA» تنشط بالمغرب أساسا في بيع بذور الذرة وبذور القمح الشتوية والربيعية، بالإضافة إلى بذور العشب، وذلك من خلال زبناء موزعين ينشطون في السوق الوطنية ؛

كما أن «Union InVivo SCA» هي شركة التوصية بالأسهم خاضعة للقانون الفرنسي والشركة الأم لمجموعة «InVivo» التي تعد مجموعة تعاونية تنشط على الصعيد العالمي في قطاع الفلاحة، التداول الدولي للحبوب الزراعية، الصناعات الغذائية، توزيع المواد الغذائية وكذا قطاع البستنة . وتنشط «InVivo» بالمغرب أساسا في سوق تسويق الحبوب والبذور الزراعية، وكذا البذور الزيتية والبروتينية، وبشكل هامشي في سوق البستنة وخدمات الاستشارة التقنية الموجهة للمزارعين ؛

- **الجهات المستهدفة :**

• «Demeter SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست وفقا للقانون الفرنسي يقع مقرها الرئيسي ب 35 bis, rue des Canus, 78600 Maisons-Laffitte بفرنسا، ومسجلة في السجل التجاري لمدينة Versailles تحت رقم 842 426 819. وهي شركة مالية قابضة ليس لها أي نشاط تشغيلي ؛

• «Deleplanque SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست وفقا للقانون الفرنسي، يقع مقرها الاجتماعي ب 35 bis rue des Canus, 78603 Maisons-Laffitte Cedex, France في السجل التجاري لمدينة Versailles تحت رقم 589.800.663. وتنشط على المستوى الدولي في انتقاء، إنتاج وتسويق بذور الشمنندر السكري، بالإضافة إلى الحبوب والبذور الزيتية والبروتينية. وتنشط بالمغرب في توزيع بذور الشمنندر السكري وبذور البازلاء عن طريق فرعها «Strube GmbH» و«Van Waveren GmbH» ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الجهات المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيمكن «RAGT SA» من تنوع محفظتها الاستثمارية مع إدماج الشمنندر السكري عن طريق شركة (Strube GmbH) ولوج سوق الخضروات عن طريق شركة (Van Waveren GmbH) ؛

وفيما يخص نشاط الشمنندر السكري، ستمكن العملية أولا من مواصلة التطورات التجارية التي بادرت بها شركة «Deleplanque SAS» في هذا النشاط، وثانيا من التنوع الجغرافي على الأراضي التي يتم استغلالها بعد من طرف هذه الشركة المذكورة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق البذور بما في ذلك سوق بذور الشمنندر وسوق بذور البازلاء غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هاته السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المذكورة، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها ووفقا لقرار مجلس المنافسة عدد 70/ق/2024 الصادر في 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024)، فإن تحديد السوق المعني يكون على المستوى الوطني :

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، نظرا لغياب أي ترابط ما بين أنشطة أطراف عملية التركيز، وبالتالي فإنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف المعنية من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها أو من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعيدة للسوق المرجعية :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث للمجلس، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 116 /ع.ت.إ./2024 بتاريخ 9 ربيع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعبد محسومي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي.

العبد محسومي.

منير مهدي.